قال المصنف وأهل اللغة يقولون يعني الشمس ولم يجر لها ذكر ولا أحسبهم أعطوا في هذا الفكر حقه لأن في الآية دليلا على الشمس وهو قوله بالعشي ومعناه عرض عليه بعد زوال الشمس حتى توارت الشمس بالحجاب ولا يجوز الإضمار إلا أن يجري ذكر أو دليل ذكر فيكون بمنزلة الذكر وأما الحجاب فهو ما يحجبها عن الأبصار .

قوله تعالى ردوها علي قال المفسرون لما شغله عرض الخيل عليه عن الصلاة فصلاها بعد خروج وقتها اغتم وغضب وقال ردوها علي يعني أعيدوا الخيل علي فطفق قال ابن قتيبة أي أقبل مسحا قال الأخفش أي يمسح مسحا .

فأما السوق فجمع ساق مثل دور ودار وهمز السؤق ابن كثير قال أبو علي وغير الهمز أحسن منه وقرأ أبو عمران الجوني وابن محيصن بالسؤوق مثل الرؤوس وفي المراد بالمسح هاهنا ثلاثة اقوال .

أحدها أنه ضربها بالسيف وروى أبي بن كعب عن رسول ا صلى ا عليه وسلم في